

التقرير القانوني عن أوضاع اللاجئين السوريّين في لبنان

• مقدمة

لم تلجأ المؤسسة اللبنانية للديمقراطية وحقوق الإنسان - لايف إلى هذا الإعلان الصحفي، إلّا بعد أن استنفذت كل الوسائل مع السلطات اللبنانية، والإجراءات اللازمة لإيجاد حلّ قانوني للمشاكل العديدة التي يعاني منها اللاجئون السوريون في لبنان، والتي بدأت تكبر ككرة الثلج بسبب لامبالاة حكومية من جهة، وعدم معرفة دوليّة بتفاصيل هذا الجانب من المعاناة من جهة ثانية. الذي هو برأينا لايقل خطورة عن الجانب الإغاثي الإنساني.

لم تخف مؤسسة «لايف» قلقها على الوضع الحقوقي الإنساني للاجئين السوريّين في لبنان منذ لحظة تشكيل هذه الحكومة، التي تألّفت من بعض التيّارات والشخصيّات السياسيّة المؤيّدة للحكومة السورية، ولوجهة نظرها في النزاع الدائر في سوريا، سيّما وأنَّ موقف الحكومة السورية هو واضح ومُعلَن تجاه من نزحوا من مواطنيها، ويقضي بضرورة عودتهم إلى ديارهم، وبالتالي كان تصرُّف هؤلاء الوزراء في لبنان يندرج في هذا الإطار، وهو ممارسة سياسة ممنهجة حكومية، بهدف إرغام أكبر عدد من اللاجئين السوريّين في لبنان للعودة القسريّة إلى بلادهم، ليواجهوا الأخطار التي تنتظرهم هناك، بعد إنتهاج سياسة التضيّيق الإنساني والأمني على اللاجئ السوري، وتحويله من طالب لجوء آمن إلى لاجئ قلق ومتوّتر لا يملك أيّة حيلة ووسيلة للخروج من هذه الحالة البائسة.

من هذا المنطلق قامت مؤسسة «لايف» بتفصيل الأعمال الممنهجة التي تقوم بها بعض الأجهزة الحكومية اللبنانية في هذا الإطار، وضمن هذا التقرير.

تعتقد مؤسسة «لايف» أنَّ الإنتهاكات التي يتعرّض لها اللاجئون السوريون في لبنان من قبل بعض الأجهزة الامنية مردُّها إلى غطاء وخطاب سياسى حكومى لم يستطع الفصل بين الموقف السياسى من الازمة في سوريا والجانب الإنساني الناتج عنها.

لكن المؤسسة سجلت مواقف وزارية داخل الحكومة اللبنانية دعن إلى تحسين ظروف اللاجئين السوريين في لبنان، وجهداً متواصلاً يصب في هذا المجال تقوم به وزارة الشؤون الإجتماعية بالرغم من قلة مواردها. كما تُسجًل مؤسستنا تقدماً ملحوظاً في بعض تدابير الأمن العام اللبناني تجاه تجديد الإقامات وختم جوازات سفر اللاجئين السوريين الذين دخلوا الأراضي اللبنانية ببطاقة الهوية. لكن «لايف» تعتبر أنَّ هذا التدبير غير كاف ولا يشمل العدد الأكبر من اللاجئين السوريين الذين المرعية، والذين هم عرضة للإعتقال والمعاكمة والإنتهاكات، التي سنأتي على سردها في هذا التقرير.

• أولاً - في الخطاب السياسي التحريضي والخطاب العنصري

إنَّ إنقسام اللبنانيّين بيِّن مؤيِّد للثورة في سوريا ومعارض لها، ووجود سيّطرة للجانب المؤيِّد للنظام السوري على الواقع السياسي والحكومي اللبناني، وضع اللاجئين السوريّين في لبنان في مواجهة مخاطر إنقسمت بين أعمال خطف قامت بها جماعات مسلّحة لبنانية مواليّة للنظام السوري، وبيّن إعتقالات تعسفيّة - وفي أحيان كثيرة غير قانونية - قامت بها أجهزة أمنية لبنانية. في ظل هذه الاحداث برز مؤخراً خطاباً عنصرياً تجاه اللاجئين السوريّين في لبنان، وأخطر ما في هذا الأمر هو إستخدام أصحاب هذا الخطاب

Lebanon - Beirut - Mar El Yas Str. - Kanafani Bldg - 9th flr. P.O.Box: 2490 Palais de Justice Phone: +961 3 537 564 Fax: +961 1 319 120 Email: info@lifeinstitute.me Website: www. lifeinstitute.me

الحض على العنصريّة والكراهيّة كسلاح في مواجهة خصومهم السياسيّين اللبنانيّين، ومادة للدعاية الإنتخابيّة. بالرغم من أنَّ هذا الخطاب العنصري صدر على لسان أحد الوزراء في الحكومة اللبنانية، إلّا أنّه لم يصدُّر حتى الساعة موقفاً أو توضيعاً من جانب الحكومة اللبنانية.

• ثانياً - أساس المشكلة القانونية

لم تَقُم الدول المجاورة لسوريا بإعطاء صفة لاجئ للنازح السوري المقيم على أراضيها، وتعمَّدَت هذه الدول إطلاق تسميّات وتصنيفات مختلفة على اللاجئين السوريّين، مثل ضيوف أو نازحين... وغير ذلك من التسميّات التي لا يمكن أن تنزع صفة اللجوء عن السوري النازح من بلاده تجنباً للأخطار الناجمة عن الصراع المسلّح الجاري هناك، والذي لا يميّز بين ما هو مدني وبين الأهداف العسكرية المشروعة، سنداً للقانون الدولي الإنساني، وبالتالي لا يعفي الدول المضيفة من إلتزاماتها تجاه اللاجئ السوري بالإستناد إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان وإن لم تكن الدولة المضيفة طرفاً في أية إتفاقية خاصة باللاجئين.

قامت تركيا منذ لحظة لجوء العديد من المواطنين السوريين إلى أراضيها، بإنشاء مخيّمات لإستضافته م، ثمَّ تبعها الأردن في ذلك، وتم التعاطي مع حالة النزوح بشكل إستثنائي نظراً للظروف الإستثنائية المحيطة بعملية النزوح والعبور، فسمحت هاتين الدولتين للاجئين السوريين بالإقامة على أراضيها بصرف النظر عن تملّك هؤلاء لأوراق مستوفاة الشروط القانونية أم لا، ودون إشتراطها دخولهم من المعابر الحدودية النظامية. إلا أنَّ لبنان لم يقُم بأيٍّ من هذه الخطوات، لا بل لا تزال الحكومة اللبنانية تمتنع، حتى الساعة، عن إنشاء أيّ مخيّم لإستيعاب الأعداد المرشّحة للإزدياد للاجئين السوريين على أراضيها. كما لا تزال الحكومة اللبنانية تتعاطى مع ملف النزوح من البوابة الأمنية والقضائية، مستندة إلى عدم توافر العديد من الأوراق النظامية بحوزة العديد من اللاجئين تارة، وبحجّة دخولهم إلى لبنان عبر المعابر الحدودية الغيّر نظامية تارةً ثانية، دون الأخذ في الإعتبار الظروف الإستثنائية التي أرغمت المواطن السوري إلى سلوك المعابر الغير نظامية.

فما هي الأوراق المطلوبة من اللاجئ السوري وفقاً لشروط الحكومة اللبنانية؟

هذه الأوراق هي:

أ- جواز سفر سوري ذات صلاحيّة.

ب- بطاقة هويّة سورية.

ج- بطاقة مغادرة صادرة عن دائرة الهجرة والجوازات السورية مرفقة بجواز السفر أو ببطاقة الهويّة.

د- بطاقة دخول صادرة عن الأمن العام اللبناني.

عند عدم توافر هذه الأوراق بحوزة اللاجئ السوري داخل الأراضي اللبنانية، يصبح عرضةً للإعتقال والمحاكمة الجزائية.

• ثالثاً - في الإعتقالات التعسفية

تشير إحصاءات مؤسستنا أنَّ الغالبيّة العظمى من اللاجئين السوريّين في لبنان هم من المعارضين وعائلات المعارضين للنظام السوري، وبالتالي فإنّه من غيّر الممكن أن يدخل بعضهم الأراضي اللبنانية عبر النقاط الحدودية النظامية بين البلديّن، لأنه قد يكون مطلوباً للسلطات السورية. لذلك يختار العديد من هؤلاء، مُكرَهين، عبور الحدود الطبيعيّة بين لبنان وسوريا، وسلوك الجبال والطرقات الوعرة، وتحمُّل الخطر والمشقّات، للوصول إلى أماكن أكثر أمناً، وجلّ هؤلاء من العائلات التي تتكوّن غالبيّتها من نساء، وأطفال، وكبار سن، وجرحى، ومرضى.

لكن السلطات اللبنانية تعمد إلى توقيف هؤلاء الأشخاص بمُجرد أنهم لم يدخلوا الأراضي اللبنانية عبر المعابر الحدودية النظامية، وعدم حيازتهم الاوراق القانونية التي ذكرناها سابقاً.

العديد من الضباط والجنود الذين قرروا الإنشقاق عن الجيش السوري النظامي كانوا عرضة للتوقيف أيضاً وذلك إستناداً إلى أربعة أسباب قانونية (وفق إحالات النيابة العامة العسكرية) وهي:

- السبب القانوني الاول الذي يستند إليه الجيش اللبناني والامن العام اللبناني: هو عدم حيازة بعض المنشقين على أوراق تثبت شخصيتهم.
- السبب القانوني الثاني الذي يستند إليه الجيش اللبناني: هو تواجد المنشقين داخل الأراضي اللبنانية وبحوّزتهم سلاح حربي.

- السبب القانوني الثالث الذي يستند إليّه الجيش اللبناني: هو حيازة المنشقين للأعتدة العسكريّة داخل الأراضي اللبنانية، ويدخل وفقاً للقانون العسكري اللبناني، الزيّ العسكري ضمن الأعتدة العسكريّة.
- السبب القانوني الرابع الذي يستند أليه الامن العام اللبناني والجيش اللبناني: هو دخول المنشقين الأراضي اللبنانية عبر المعابر الحدودية الغير نظاميّة.

تعتبر مؤسسة «لايف» هذه الأسباب قانونية وكافيّة في توقيف ومحاكمة كل من توافرت فيهم، وذلك إذا كانت الظروف والأحوال المحيطة عادية وطبيعيّة. إلّا أنّه في ظلِّ الأحداث والاعمال الحربية الجاريّة في سوريا تتحوّل هذه التوقيفات إلى إعتقالات تعسفيّة وإلى إنتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان. نظراً لكوّن المستهدفين لاجئين بحاجة إلى الأمن والحماية، وليس إلى الإعتقال والمحاكمة.

لقد قامت قيادة الأركان العامة للجيش السوري في الأول من تشرين الأول عام ٢٠١١ بتوجيه تعميم إلى كل القطاعات العسكرية لديّها، بضرورة سحب جميع الهويّات من المجنّدين الإلزاميّين في الجيش النظامي السوري، ممّا جعل العديد من المنشقّين المتواجدين في لبنان، لا يملكون أوراقاً تثبت شخصيّتهم.

تعتبر مؤسسة «لايف» أنّه من الطبيعي والمنطقي أن يلجأ الضباط والجنود المنشقّون إلى لبنان ولا تزال أسلحتهم الفردية بحوزتهم، وذلك لتأمين وصولهم إلى الحدود بشكل آمن، لذلك من المكن أن يقوم الجيش اللبناني بسحب هذه الأسلحة منهم فور وصولهم إلى الأراضى اللبنانية، وليس إعتقالهم لهذا السبب.

تعتبر مؤسسة «لايف» أنَّ إعتقال الجيش اللبناني للضابط او للعنصر المنشق، لأنه يرتدي بذّة عسكرية، بإعتبارها تدخل ضمن الأعتدة العسكرية، أمرُّ مستغرب، ذلك أنّه من الطبيعي أن يكون الضابط أو الجندي المنشق مرتديّاً لبدّته العسكرية وليس أي لباس آخر خصوصاً إذا ما كان الإنشقاق قد حصل أثناء معركة.

كما تعتبر مؤسسة «لايف» عدم حيازة المنشقين لبطاقات دخول شرعيّة إلى لبنان أمراً منطقيّاً ومُحقّاً، لأنه لا يمكن لهؤلاء العسكريّين المنشقين عبور النقاط الحدودية النظامية وختم أوراقهم، إذا وُجدت، لدى شُعبة الامن والجوازات السورية. لقد دفعت هذه التدابير التعسفيّة التي تنتهجها الحكومة اللبنانية، العديد من نشطاء المعارضة السورية إلى اللجوء إلى سماسرة لختم جوازات سفرهم من أجل مغادرة لبنان، إلى دوَل أكثر أمناً، لكنَّ العديد منهم وقع ضحيّة أختام مزوّرة، حيث امتلاًت السجون اللبنانية بالنشطاء الشباب السوريّين، ومن بيّنهم طلاب جامعات، لم يستطعوا الإلتحاق بجامعاتهم في الخارج، وقضوا شهوراً في السجون.

كما أنَّ العديد من اللاجئين السوريين لا زالوا رهن الإعتقال وفي ظروف بالغة القسوة في سجون الأمن العام اللبناني لتأخرهم عن تجديد إقامتهم في موعدها، من بين هؤلاء نساءً حالت عملية توقيفهنَّ بينهنَّ وبين أطفالهنَّ. لم تكترث السلطات اللبنانية بالوضع المادي لمعظم هؤلاء اللاجئين، حيث فرضت على كل لاجئ سوري يرغب بتجديد إقامته رسماً يبلغ ثلاثمئة ألف ليرة لبنانية، أي ما يعادل مئتيّ دولار أميركي.

كذلك قامت الجمارك اللبنانية في مطار رفيق الحريري الدوّلي بمصادرة أعلام للثورة السورية، وأساور عليهم شعارات الثورة السورية، وأجهزة نت فضائي خاصة لهيئات إغاثية سورية، وعمدت إلى إحتجاز أصحابها، والإتصال بالقوى الأمنية لسوقهم إلى التوقيف بدون أيّ مسوّغ قانوني.

لم تمرر عمليّات التوقيف والإعتقالات دون حدوث أعمال تعذيب طالت نشطاء سوريّين معارضين ومنشقين لدى الاجهزة الأمنية اللبنانية، لكن مؤسستنا لم تستطع إثبات أنَّ أعمال التعذيب هذه كانت سياسة ممنهجة وواسعة النطاق، ذلك أنها كانت تقتصر على بعض المقار الأمنية وبعض الضباط والعناصر الأمنية اللبنانية، لكنَّ السلطات اللبنانيّة لم تقُم بما يلزم، حتى الساعة، إلى وقف هذه الظاهرة المشينة في أجهزتها الأمنية، من خلال معاقبة مرتكتيها.

• رابعاً - في المحاكمات

لا يزال بعض القضاة في المحاكم الجزائية اللبنانية يصدر أحكاماً تطال لاجئين سوريين لمخالفتهم قواعد الإقامة على الأراضي اللبنانية أو للأسباب القانونية التي ذكرناها سابقاً. كما لا تزال النيابات العامة تحيل اللاجئين السوريين لهذه الأسباب على القضاء الجزائي. تناشد مؤسسة «لايف» كل من وزير العدل والمدّعي العام التميّيزي إلى ضرورة التعميم على النيابات العامة والقضاة المنفردين الجزائيين في المناطق بمنع محاكمة اللاجئين السوريين في هذا الإطار، والطلب من الأجهزة الأمنية بعدم إحتجاز أي لاجئ سوري بدون إستنابة مسبقة من القضاء اللبناني.

تستغرب مؤسسة «لايف» إعادة تصنيف القضاء العسكري اللبناني جرم نقل السلاح إلى سوريا من جريمة إتجار بالأسلحة إلى جريمة إرهابية، وبالتالي نقل التصنيف القانوني من جنحة إلى جناية يقضي المتهم من خلالها فترة غير محددة المدة رهن التوقيف الإحتياطي دون محاكمة سنداً لقانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني. من بين هؤلاء المتهمين ضباطاً منشقين سوريين، ومتطوّعين في المعارضة السورية المسلّحة، يجب منع المحاكمة عنهم فوراً، وفقاً لإتفاقيات جنيف وبروتوكولها الإضافي، وللقانون الدولي الإنساني، ومعاملتهم معاملة خاصة.

• المطالب والتوصيّات

أولاً - السلطات اللبنانية

أ- إلى السلطة القضائية

تناشد مؤسسة «لايف» حضرة المدّعي العام التميّيزي القاضي حاتم ماضي بضرورة التعميم على النيابات العامة الإستئنافيّة في المحافظات، بمنع محاكمة أي لاجئ سوري وفقاً للأسباب التي ذكرناها سابقاً.

تطالب مؤسسة «لايف» القضاء اللبناني بالتحقيق في الأنباء التي تحدّثت عن وجود معتقل يحوي أعداداً من المعارضين والمنشقين السوريّين في بلدة القصر في منطقة الهرمل في البقاع، قامت بإنشائه إحدى الأحزاب اللبنانية المسلّحة المؤيّدة للنظام السوري.

تطالب مؤسسة «لايف» القضاء اللبناني بمباشرة التحقيق في قضية خطف معارضين سوريين من لبنان وتسليمهم إلى سلطات بلادهم، وتذكّر مؤسستنا من أنَّ عدم تحرّك القضاء اللبناني في هذا الإتجاه، أو عدم قدرته في ذلك، لأي سبب كان، قد يعقد الإختصاص والصلاحيّة حكماً للقضاء الدولي. سيّما وأنَّ هذه القضايا تعتبر متلازمة وجزءاً لا يتجزاً من الإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وللقانون الجنائي الدولي في سوريا.

تطالب مؤسسة «لايف» القضاء العسكري في لبنان بمنع المحاكمة عن الضباط والجنود السوريّين المنشقّين ومقاتلي المعارضة السورية، إلتزاماً بالقانون الدولي الإنساني في هذا الإطار.

تطالب مؤسسة «لايف» بضرورة فتح تحقيق حول الأنباء التي تتحدث عن تعبئة صهاريج سورية لمادة الوقود من محطّة الزهراني. تستنكر مؤسستنا تسهيل السلطات اللبنانية مغادرة وزير الداخلية السوري محمد الشعّار الأراضي اللبنانية، بدون إتّخاذ أيّ إجراء قضائي بحقه أو التحقيق معه في تُهَم وُجّهَت إليّه حول إرتكابه جرائم في لبنان وخارجه، هي مدار عقوبة جزائية سنداً لقانون العقوبات اللبناني وللقانون الجنائي الدوّلي.

تناشد مؤسسة «لايف» النيابة العامة العامة العسكرية الممثّلة بمفوّض الحكومة الرجوع عن تصنيف جرم تهريب السلاح بالعمل الإرهابي، لأنّه بصرف النظر عمّا ستؤول إليّه المحاكمة، لكن تهمة الإرهاب قد تحتجز المتّهم إحتياطيّاً ورهن التحقيق لفترات غير محددة المدّة سنداً لقانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني.

تناشد مؤسسة « لايف» القضاء اللبناني رد طلب أيّة دعوى يتم تقديمها من قبل السفارة السورية ضد ناشطين أو منشقين مقيمين في لبنان، في هذا الإطار تأسف مؤسستنا لقبول القضاء اللبناني دعوى جزائية مقدمّة من السفارة السورية ضد موظفيّن سابقيّن لديها.

ب- إلى مجلس النوّاب

تطالب مؤسسة «لايف» مجلس النواب اللبناني بضرورة إصدار قانون يجرِّم الخطاب العنصري، والتحريض على العنصرية، وكافّة الأفعال العنصرية وإدراجها ضمن قانون العقوبات اللبناني.

كما تطالب مؤسستنا مجلس النواب اللبناني بضرورة تشكيل لجان تحقيق برلمانية في أيّ مسألة تقوم بها الحكومة اللبنانية تُعتَبر مسّاً بحقوق الإنسان، بإعتبار إنتهاك حقوق الإنسان هو إنتهاك للدستور.

ج- إلى الحكومة اللبنانية

تطالب مؤسسة «لايف» الحكومة اللبنانية بشجب الخطاب العنصري الصادر عن أحد وزرائها.

كما تطالب مؤسستنا وزير العمل بالكف عن أيّ إجراء لا يفرضه القانون سيّما إن كان يُعرِّض لاجئين أو مواطنين سوريّين لخطر هم بغنى عنه، وتعتبر مؤسسة «لايف» ما جاء في تصريح النائب الأستاذ أكرم شهيّب خطير ويستوّجب مسائلة الوزير.

تطالب مؤسسة «لايف» الحكومة اللبنانية بطرد السفير السوري وكامل طاقم السفارة الدبلوماسي والإداري من لبنان، بعد ان تحوّلت السفارة السورية إلى مقر أمني وخليّة نشطة في ملاحقة المعارضين السوريين في لبنان، ومتابعة مواطنيها أمنيا، بدلاً من رعاية مصالحهم.

تطالب مؤسستنا الحكومة اللبنانية بوقف كافّة أشكال التعاون والتنسيق الأمني مع السلطات السورية، بإعتبار أنَّ إستمرار هذا النوع من التنسيق مع نظام مُدان في مجلس حقوق الإنسان لإقترافه جرائم ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية سيرتب على لبنان مسؤوليّات قانونية وأخلاقية.

تطالب مؤسسة «لايف» الحكومة اللبنانية بالكشف عن مصير الناشط السوري « إحسان الخوص» المعتقل لدى الجيش اللبناني منذ أربعة أشهر.

تطالب مؤسستنا الحكومة اللبنانية بالإفراج الفوري عن اللاجئين السوريين المعتقلين لديّها لسبب عدم تجديد إقاماتهم، وتطالبها في هذا الشأن بإصدار قرار يعفى اللاجئ السوري من رسم تجديد الإقامة.

تطالب مؤسستنا الحكومة اللبنانية التنسيق مع المجتمع الدولي لمعالجة الإشكالات الواردة في هذا التقرير، تفادياً للإنتهاكات الخطيرة التي تصيب عدداً غير محدد من اللاجئين السوريين على أراضيها. كما تؤكد مؤسستنا أنَّ معالجة هذه الإشكالات القانونية قد يسهّل على عدد كبير من اللاجئين السوريين السفر إلى الخارج ممّا قد يخفّض عدد اللاجئين السوريين في لبنان ليصل إلى نصف العدد الحالي.

ثانياً - إلى المجتمع الدوكي

تطالب مؤسسة «لايف» المجتمع الدولي بضرورة متابعة ما جاء في هذا التقرير مع الحكومة اللبنانية، بهدف تحسين أوضاع اللاجئين السوريّن في هذا المجال.

كما تطالب مؤسستنا الامم المتحدة والدول المانحة بتمويل برامج مساعدات عاجلة للاجئين السوريين في دول الجوار، لا سيّما وأنَّ المشاهد التي برزت أثناء العاصفة الثلجيّة التي ضربت المنطقة، كشفت حجم المعاناة الإنسانية الحقيقيّة التي يعانيها اللاجئون السوريون.

على المجتمع الدولي إيلاء المشاكل القانونية للاجئين السوريّين في لبنان الإهتمام والأولويّة.

تعتبر مؤسسة «لايف» أنّه ليس بإستطاعة حكومات دول الجوار لسوريا، ولا هيئات المجتمع المدني مجتمعةً، لوحدها القيام بالواجبات الإنسانية والاخلاقية دون تضافر جهود أمميّة ودوليّة مساعدة وداعمة لخطّة طوارئ تهدف إلى إنقاذ مئات آلاف اللاجئين السوريّين والفلسطينيّين النازحين من سوريا إلى دول الجوار.

تطالب مؤسسة «لايف» مجلس الأمن الدولي بإحالة ملف الإنتهاكات الجسيمة للقانون الجنائي الدولي في سوريا وما يشترك مع هذا اللف في لبنان، إلى محكمة الجنايات الدولية.